مقومات خطاب التكليف
في القرآن الكريم

د. عادل رشاد غنيم

الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية -جامعة الدمام

٢١٨٥

الملخص:

قدم القرآن الكريم خطابه التكليفي للناس من خلال عدة مقومات تدفع باتجاه الاستجابة لمقتضيات التكليف أمرا ونهيا و حشد لها آلاف الآيات بقصد تهيئة المتلقين للاستجابة العملية للتكليف روحيا وعقليا وشعوريا وسلوكيا ، فخطاب القرآن التكليفي تعامل مع الكينونة الإنسانية بمختلف عناصرها ، وتناول البحث المقومات العقدية والفكرية والعاطفية والسلوكية.

وتمثل هذه المقومات أهم الأسس لمنهجية القرآن في خطاب التكليف الذي يهدى إلى أسلوب الدعوة إلى الله تعالى، وننطلق منها إلى إقامة مشاريع التغيير الهادف والنهوض الحضاري للأمة.

Abstract

Quran gave his speech of legal capacity to people through several elements of pushing to respond to the requirements of the assignment is and forbid and mobilize its thousands of verses with a view to creating downstream response process mandated spiritually, mentally, emotionally and behaviorally, discourse of the Koran legal capacity deal with the humanitarian Being different elements, eat Find ingredients Streptococcus, intellectual, emotional and behavioral .

These components represent the most important foundations of the methodology of the Koran in his letter that is given to the call to God Almighty style, and from there we go to the establishment of meaningful change projects and the advancement of civilization of the nation.style, and from there we go to the establishment of meaningful change projects and the advancement of civilization of the nation.

المقدمة

مقومات خطاب التكليف في القرآن الكريم

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلوات ربي عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

القرآن الكريم منهج حياة يتجه خطابه إلى تقويم الواقع الإنساني ليحقق رسالته في عمارة الأرض تعبدا لله تعالى ، وشهد الجيل الأول الذي تنزل عليه القرآن والقرون الفاضلة التي تلته ملامح عملية لتأثير القرآن العملي في المجتمعات ، حيث تحول التكليف يومئذ إلى التزام فعلي ينبض بالحياة في شخص الرسول ﷺ والذين آمنوا معه واتبعوه بإحسان .

لكن الواقع شهد منذ قرون تراجعا خطيرا في الاستجابة العملية للهدي القرآني ، وللتكليف الشرعي أمرا ونهيا ، ولو قارنا ذلك بما كان عليه الجيل الأول لوجدنا بينهما فجوة شاسعة .

هناك فتور و إعراض عن تنفيذ خطاب التكليف القرآني بل تقليص العمل بهذا التكليف في الإطار التعبدي بعد غلبة الأهواء و زحف الفكر العلماني إلى عقول كثير من المسلمين .

و لا نريد أن نبرر مشكلة الجفاء مع شرعة القرآن لأسباب وافدة ، بل نتسائل هل السبب يكمن في غياب الرغبة (بعد شعوري) ، أم عدم

الاقتناع (بعد فكري) ، أم ضعف المعتقد (بعد عقدي) أم النهج المتشدد (بعد سلوكي).

ناهيك عن ضعف مناهج التربية والدعوة في تقديم خطاب التكليف القرآني إلى الناس بعامة والناشئة بخاصة ، لذلك لا يكفي أن تلقي بالأمر والنهي دون أن نهيئ العقول والقلوب كما هو منهج القرآن تمهيد المخاطبين للاستجابة الواعية لمقتضيات التكليف و التلقي للتنفيذ والعمل من خلال منظومة تساعد على بناء الإيمان القناعة والحوافز الذاتية للقيام وتيسير التكاليف الشرعية .

هذه الدراسة تقدم الشواهد والدلة على منهجية القرآن في خطاب التكليف لتكون حاضره في وعي الدعاة والمربين وقادة الفكر والتغيير وهم بصدد قيامهم بدورهم في تنزيل خطاب التكليف إلى واقع حياة الناس والتلقي للتنفيذ في سلوكهم اليومي.

الدراسات السابقة:

كان للمفسرين وعلماء الأصول عناية كبيرة بخطاب التكليف وأحكامه في كل مصنفاتهم ، لكن انصرفت جهود المفسرين إلى تفسير آيات الأحكام ، واقتصرت كتابات الأصوليين في بيان الأحكام الشرعية وطرق الاستنباط لها من أدلتها التفصيلية ، وكان هدف بحثي تناول مقومات خطاب التكليف التي توفر الظروف المواتية للاستجابة العملية لمقتضياته .

ولا توجد دراسات عنيت بهذا المضمون بشكل مستقل ، لكن هناك إشارات إلى منهج القرآن في خطاب التكليف في مصنفات التفسير لا

سيما العلامة الرازي والإمام القرطبي كما كان للإمام الشاطبي بعض تلميحات حول منهج القرآن في عرض الأحكام.

أما الدراسات القرآنية الحديثة فلم أعثر إلا على دراسة بعنوان (منهج القرآن في عرض آيات الأحكام) للدكتور عماد عبد الكريم خصاونة ، الذي نشره في المجلة الأردنية في الدراسات القرآنية – المجلد الخامس العدد (٢/أ) ١٤٣٠-٢٠٠٩م .

وذكر الكاتب في ملخص بحثه أنه الهدف منه هو تناول آيات الأحكام؛ وذلك من خلال بيان منهج القرآن الكريم في عرضها، فتتعرض إلى معنى الحكم الشرعي وأنواعه من حيث: الوضع والتكليف، ومعرفة أهم الأحكام التي وردت في القرآن الكريم، وما تناولته هذه الأحكام، وكيفيه سياق القرآن لها، وكشف دلالتها، وتوصلت الدراسة إلى أ ن معرفه منهج القرآن الكريم في عرض آيات الأحكام يؤدي إلى مراعاة المقاصد العليا للشريعة الإسلامية.

وقد استخدمت في دراستي المنهج الاستقرائي التحليلي وفق النقاط التالية :

١. الاستدلال من الكتاب والسنة الصحيحة على ما يساق من قضايا .
٢. الاعتماد على المصادر الأصيلة والمراجع المعاصرة حسبما تقتضيه طبيعة البحث.
٣. ترقيم الآيات ، وعزوها إلى سورها داخل متن البحث.
٤. تخريج الأحاديث من مصادر السنة المعتمدة .

٥. توثيق المصادر في هامش الصفحة بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة ، ثم بيان معلومات النشر في ثبت المصادر والمراجع .

خطة البحث :

تم تقسيم البحث إلى مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة على النحو التالي :

مقدمة : وقد بينت فيها أهمية الموضوع وخطة البحث .

التمهيد: عرضت فيه مفهوم خطاب التكليف وآيات الأحكام التكليفية في القرآن .

وتناولت مقومات خطاب التكليف في أربعة مباحث :

المبحث الأول :المقوم العقدي ، ويأتي على رأسه التوحيد .

المبحث الثاني : المقوم الفكري ، ومنه التعليل أي ربط الأحكام بعللها .

المبحث الثالث : المقوم العاطفي : ومنه التحفيز بآيات الترغيب والترهيب

المبحث الرابع : المقوم السلوكي : ومنه التيسير وبط الأحكام بالوسع والطاقة .

ثم أعقبت الدراسة بخاتمة للبحث، تناولت فيها خلاصة ما توصلت إليه من نتائج البحث.

والله ولي التوفيق ،،،،

تمهيد

١- مفهوم خطاب التكليف

الخطاب هو المواجهة بالكلام ، وفي لسان العرب : (والخطاب والمخاطبة : مراجعة الكلام ، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابًا ، وهما يتخاطبان) (١)، وجاء في المصباح المنير: ((خَاطَبَهُ مُخَاطَبَةً و خِطَابًا وهو الكلامُ بين متكلمٍ وسامعٍ.))(٢)

وفي معجم ألفاظ القرآن الكريم ((خاطبَهُ مُخَاطبةً: تَكلَّمَ مَعهُ، وَالخَطْبُ: الشَّأنُ الذي تَقَعُ فِيهِ المُخَاطَبَة))(٣)، وجاء عند الزبيدي بالمعنى نفسه، إذ قال: ((والخِطَابُ والمُخَاطَبَةُ : مُرَاجَعَةُ الكَلَامِ وقَدْ خَاطَبَهُ بالكَلَام مُخَاطَبَةً وخِطَابًا وهُمَا يَتَخَاطَبَانِ قال الله تعالى: ﴿وَلا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ سورة هود : ٣٧ ، وتعددت في القرآن مادة (خ ط ب) ثماني مراتٍ(٤).

---

(١) لسان العرب ، (١٤ / ١١٩٤) .

(٢) المصباح المنير، لأحمد بن محمد الفيومي، مادة (الخاء مع الطاء وما يثلثهما)، (١٧٣/١).

(٣) مفردات ألفاظ القرآن الكريم، للراغب الأصفهاني (٢٨٦).

(٤) وردت هذه المادة في القرآن الكريم ، في المواضع الآتية : البقرة : ٢٣٥، ويوسف : ٥١، والحجر: ٥٧، وطه :٩٥، والقصص : ٢٣، والذاريات :٣١، والمؤمنون : ٢٧، والفرقان : ٦٣.

فالخطاب هو الكلام المفيد الموجه إلى الغير لقصد الإفهام(٥) ، والتكليف لغة : مصدر كلف يكلف ، وهو الإلزام بما فيه كلفة أي مشقة، و تكلفت الشيء : تجشمته على مشقة وعلى خلاف عادتك (٦) . وحقيقة خطاب التكليف المطالبة بالفعل أو الاجتناب له لأنه في وضع اللسان تحميل لما فيه كلفة ومشقة إما في فعله أو تركه وهو من قولهم كلفتك عظيمًا أي أمرًا شاقًا. (٧)

والتكليف في اصطلاح علماء الأصول (خطاب الشرع المتعلق بفعل المكلف بالاقتضاء أو التخيير) (٨)

والمراد بالفعل: ما يعده العرف فعلا، سواء أكان من أفعال القلوب كالاعتقادات والنيات، أم من أفعال الجوارح واللسان ،كأداء الزكاة، وتكبيرة الإحرام، وجميع التصرفات القولية ويدخل فيه الكف كترك الزنا(٩) ، ومتعلقه الأحكام الخمسة : الوجوب ، والتحريم والندب ، والكراهة والإباحة .

فخطاب الله تعالى إذا تعلّق بشيء: فإمّا أنْ يكون طلباً جازماً، أو لا يكون. فإنْ كان جازماً، فإمّا أن يكون طلب الفعل وهو "الإيجاب" أو طلب التّرك وهو "التّحريم".وإنْ كان غير جازم فالطّرفان، فإمّا أن يكونا على

---

(٥) انظر: نهاية السول: الإسنوي، (٤٧/١)

(٦) انظر: لسان العرب لابن منظور، (٩ /٣٠٧)،المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار (٢ /٧٩٥)، المصباح المنير للفيومي (٥٣٧/٢) .

(٧) الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٤٢٩)

(٨)الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي، (٨٤/١)، (٣٠/١)، المحصول: الرازي (١٨٥/١)

(٩)نهاية السول: الإسنوي، (٥٥/١).

السويّة وهو "الإباحة" وإمّا أن يترجّح جانب الوجود، وهو "النّدب"، أو جانب العدم وهو "الكـــــــراهة". فأقسام الأحكام الشرعيّة هي هذه الخمسة .(١٠) .

ويشمل الخطاب التكليفي "أحكام العبادات " وهي تتعلّق بتنظيم علاقة الإنسان بربّه، وأحكام المعاملات، وهي تعتني بتنظيم علاقة المكلّفين بعضهم ببعض" (١١)

هذا التكليف هو ما يميز الإنسان ، عما سواه من الكائنات المنظورة ، و وهو المقصود بالأمانة في قول الله عز و جل : (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) الأحزاب / ٧٢ .(١٢) **وقال ابن كثير رحمه الله بعد سرد أقوال عدة في تعريف الأمانة :" وكل هذه الأقوال لا تنافي بينها ، بل هي متفقة وراجعة إلى أنها التكليف ، وقبول**

---

(١٠)المحصول في أصول الفقه، الرازي ، (١/ ٤١٣)

وهناك ما سماه العلماء خطاب الوضع : الذي أخبرنا أن الله وضعه ، ويسمى خطاب الإخبار ، وهو خمسة أيضا ؛ لأن الوصف الظاهر المنضبط المتضمن حكمة الذي ربط به الحكم إن ناسب الحكم فهو السبب والعلة والمقتضي . وإن نافاه فالمانع ، وتاليه الشرط ، ثم الصحة ، ثم العزيمة ، وتقابلها الرخصة . فالأول : أوقات الصلاة ونصاب الزكاة . والثاني : كالدين في الزكاة ، والقتل في الميراث ، والنجاسة في الصلاة . والثالث : كالحول في الزكاة والطهارة في الصلاة . والرابع : الحكم على الشيء بالصحة والفساد والبطلان . والخامس : كحل الميتة للمضطر .انظر البحر المحيط ، الزركشي ، ١٧٠)

(١١) علم أصول الفقه ، خلاّف، عبد الوهّاب ، (٣٢)

(١٢) راجع : "تفسير الطبري" (٢٠ /٣٣٦- ٣٤٠) – "تفسير ابن كثير" (٦ / ٤٨٨-٤٨٩) – "الجامع لأحكام القرآن" (١٤ /٢٥٢- ٢٥٣) – "فتح القدير" (٤/٤٣٧) .

الأوامر والنواهي بشرطها ، وهو أنه إن قام بذلك أثيب ، وإن تركها عُوقِبَ ، فقبلها الإنسان على ضعفه وجهله وظلمه ، إلا مَنْ وفق اللَّهُ "[١٣]

وقال الشنقيطي رحمه الله :" ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه عرض الأمانة ، وهي التكاليف مع ما يتبعها من ثواب وعقاب على السماوات والأرض والجبال "[١٤]

٢- آيات التكليف في القرآن

عندما نتتبع آيات الأحكام التكليفية في القرآن سنلحظ أنها قليلة العدد بالنسبة لعدد آيات القرآن الكريم البالغ عددها الآيات(٦٢٣٦) آية) ، وجرت محاولات للعلماء لإحصاء آيات الأحكام ، وتوصلوا إلى نتائج متباينة ، فمنهم من ذهب إلى أنها خمسمائة آية (١٥)، ومنهم من ذهب إلى أنها مائة وخمسون آية(١٦)، ومنهم من ذهب إلى أنها مائتا آية أو قريب من ذلك(١٧)، ومنهم من لم يحددها بعدد معين ، ولعل سبب الاختلاف هو في منهج الإحصاء هل يشمل الآيات الدالة على الأحكام دلالة صريحة أم الدالة عليها بطريق التضمن والالتزام، قال الزركشي : "ولعل مرادهم المصرّح به ؛ فإن آيات القصص، والأمثال وغيرها يُستنبط منها كثير من الأحكام" ولذلك رأى أحكام القرآن تنقسم إلى قسمين:

([١٣]) تفسير ابن كثير" (٦ / ٤٨٩)

([١٤]) أضواء البيان" (٣٦ / ١٣٩) .

(١) انظر : المحصول للرازي (٣٣/٦)

(٢) انظر: الإتقان للسيوطي (٣٤٠/٢).

(٣) انظر: إرشاد النقاد لمحمد بن إسماعيل الصنعاني ص (١٣٤، ١٣٥).

"أحدهما: ما صرّح بالأحكام، وهو كثير في كلّ من سورة البقرة والنساء والمائدة .

والثاني: ما يؤخذ بطريق الاستنباط، وهو على قِسمين:

- الأوّل: ما يُستنبط من غير ضميمة لآية أخرى، كاستنباط الشافعي صحّة أنكحة الكُفّار من قوله تعالى: {امْرَأَةَ فِرْعَونَ} (سورة التحريم:١١). وقوله تعالى: {وَامْرَأَتهُ حَمَّالَةُ الحَطَبِ} (سورة المسد:٤) واستنباطه حُجّيّة الإجماع من قوله تعالى: {ويَتّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ المُؤْمِنِين} (سورة النساء:١١٥).

- والثاني: ما يُستنبط مع ضميمة آية أخرى، كاستنباط عليٍّ وابن عبّاس رضي الله عنهما، أنّ أقلّ الحمل ستّة أشهر، من قوله تعالى: {وَحَمْلُهُ وَفِصَالهُ ثَلاَثُونَ شَهْراً} (سورة الأحقاف:١٥) مع قوله: {وَفِصَالهُ فِي عَامَيْن}(سورة لقمان:١٤) [١٨].

والذين توقفوا عن تحديد عدد آيات الأحكام يرون أن كل آية في القُرْآن قد يُستنبط منها حكمٌ معينٌ [١٩]**، ومَرَدُّ ذلك إلى ما يفتحه الله على العَالِمِ من معاني القُرْآن ودلالاته ، وما يتميز به العالم من صفاء**

([١٨]) البرهان في علوم القرآن، الزّركشي، (٢/٤-٥)

([١٩]) وهو قول أكثر العلماء ، وممن رَجَّحَهُ العِزّ بن عبد السلام ، والقَرَافي ، والطُوْفِي ، والزَرْكَشِي ، وابن جُزَي، والسيوطي ، وابن النجار، والشوكاني ، والشنقيطي . انظر البرهان في علوم القُرْآن (٢ / ٤ - ٦)، والإتقان (٢/ ١٨٥)

الروح،وقوة الاستنباط ، وجودة الذهن وسيلانه [٢٠] ، قال القرافي: "فلا تكاد تجد آية إلاّ وفيها حكم،وحصرها في خمسمائة آية بعيد. [٢١]

وعلى سبيل المثال اختلف في تصنيف قوله تعالى: {مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً }(آل عمران:٩٧)، حيث نظر إليه ابن العربي على أنّه آية خبريّة، في حين اعتبره ابن حزم ذا بعدٍ تشريعيٍّ يأمر بتأمين الداخلين إلى الحرم المكي [٢٢]

وعلى أية حال فإن الاختلاف في عدد آيات الأحكام لا يعني أن كل آيات القرآن تندرج في آيات الأحكام فبوسع القارئ أن يلحظ تنويعا في الخطاب القرآني ، وقد صنفه السيوطي إلى ثلاثة حيث قال : "وأمُّ علوم القرآن ثلاثة: توحيد، وتذكير، وأحكام. فالتوحيد يدخل فيه معرفة المخلوقات ومعرفة الخالق بأسمائه وصفاته وأفعاله. والتذكير منه الوعد والوعيد والجنة والنار وتصفية الظاهر والباطن. والأحكام منها التكاليف كلها وتبيين المنافع والمضار والأمر والنهي والندب"(٢٣) .

وقد عمد القرآن الكريم إلى دعم خطاب التكليف بمجموعة من المقومات حشد لها آلاف الآيات بقصد تهيئة المتلقين للاستجابة العملية للتكليف روحيا وعقليا وشعوريا وسلوكيا ، فخطاب القرآن التكليفي تعامل مع الكينونة الإنسانية بمختلف عناصرها ، وسيتناول البحث المقومات التالية :

([٢٠]) انظر : التقرير والتحبير (٣/٣٩٠) .

([٢١]) شرح التنقيح (ص/٤٧٦)

([٢٢]) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم: ، (١/ ٣٠٤) أحكام القرآن، – ابن العربي ، (٢٨٤)

(١) الإتقان في علوم القرآن (٣٨٣/١).

١-المقوم العقدي ، ويأتي على رأسه التوحيد .

٢- المقوم الفكري ، ومنه التعليل أي ربط الأحكام بعللها .

٣- المقوم العاطفي : ومنه التحفيز بآيات الترغيب والترهيب .

٤- المقوم السلوكي : ومنه التيسير وربط الأحكام بالوسع والطاقة

المبحث الأول

المقوم العقدي (التوحيد)

أولى مقومات المنهج القرآني في خطاب التكليف ، وهذا المقوم هو ربط العقيدة بالأحكام ، يوائم المكون الروحي للإنسان ، وما لديه من رصيد الفطرة كما قال تعالى : {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} (سورة الروم: ٣٠).

ويعد التوحيد هو الأساس الذي تبتني عليه سائر الأصول العقائدية ، ومن ثم تشييد بناء الحياة الفردية والاجتماعية ببعديها المادي والمعنوي على قواعده .

مفهوم التوحيد :

التوحيد في اللغة: تدور مادته حول الاختصاص والانفراد ، فالتوحيد مصدر وحد يوحد توحيدا [٢٤] .

أما معناه شرعا: فهو إفراد الله بالعبادة ، [٢٥] كما في قوله تعالى: {وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} (١٦٣) سورة البقرة، وقوله : {وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} (سورة الأنبياء:٢٥) ، وهذا النوع متضمن لتوحيد الربوبية والأسماء والصفات ، يقول ابن تيمية: (والتوحيد الذي بعث الله

([٢٤]) معجم مقاييس اللغة ٦/ ٩٠).

([٢٥]) إعانة المستفيد (١/ ٢٥).

به رسوله، وأنزل به كتابه، هو عبادة الله وحده لا شريك له، وهو توحيد ألوهيته المتضمن توحيد ربوبيته) [٢٦].

قال ابن القيم " رحمه الله " واعلم أن التوحيد الذي دعت إليه رسل الله ، ونزلت به كتبه ، نوعان :

١- توحيد في المعرفة والإثبات .

٢- توحيد في الطلب والقصد .

فالأول هو حقيقة ذات الرب تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله وعلوه فوق سمواته على عرشه ، وتكلمه بكتبه وتكليمه لمن شاء من عباده ، وإثبات عموم قضائه وقدره وحكمه وقد أفصح القرآن عن هذا النوع جد الإفصاح ، كما في أول سورة الحديد ، وسورة طه ، وآخر سورة الحشر ، وأول سورة تنزيل السجدة وأول سورة آل عمران ، وسورة الإخلاص بكاملها وغير ذلك .

النوع الثاني : مثل ما تضمنته سورة (قل يأيها الكافرون) وقوله (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم) الآية ، وأول سورة تنزيل الكتاب وآخرها ، وأول سورة يونس ووسطها وآخرها ، وأول سورة الأعراف وآخرها ، وجملة سورة الأنعام ، وغالب سور القرآن بل كل سورة في القرآن فهي متضمنة لنوعي التوحيد [٢٧].

([٢٦]) شرح الاصفهانية (ص ١٠٢).

([٢٧]) مدارج السالكين (٣/ ٤٤٩)

أهمية التوحيد :

١- يشكل التوحيد جوهر العقيدة وروحها ـ، فهو المعنى الذي يسري في القرآن كله ، فكل سورة في القرآن هي متضمنة للتوحيد، كما قال ابن القيم : "إن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري ، وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع كل ما يعبد من دونه، فهو التوحيد الإرادي الطلبي ، وإما أمر ونهي، وإلزام بطاعته في نهيه وأمره، فهي حقوق التوحيد ومكملاته ، وإما خبر عن كرامة الله لأهل توحيده وطاعته، وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة، فهو جزاء توحيده ، وإما خبر عن أهل الشرك، وما فعل بهم في الدنيا من النكال، وما يحل بهم في العقبى من العذاب، فهو خبر عمن خرج عن حكم توحيده ، فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم". ([٢٨])

هذا الدمج لمقاصد القرآن في التوحيد يكشف عن أهميته في خطاب التكليف ، بيد أن أسلوب القرآن في التنويع يكشف لك عن ثلاثية أشار إليها الرازي في قوله "اعلم أن من عادته سبحانه وتعالى في هذا الكتاب الكريم أنه يخلط هذه الأنواع الثلاثة بعضها بالبعض ، أعني علم التوحيد ، وعلم الأحكام ، وعلم القصص ، والمقصود من ذكر القصص إما تقرير دلائل التوحيد ، وإما المبالغة في إلزام الأحكام والتكاليف ، وهذا الطريق هو الطريق الأحسن لا إبقاء الإنسان في النوع الواحد لأنه يوجب الملال ، فأما إذا انتقل من نوع من العلوم إلى نوع آخر فكأنه يشرح به الصدر

([٢٨]) مدارج السالكين(٣/ ٩٤٤)

ويفرح به القلب ، فكأنه سافر من بلد إلى بلد آخر وانتقل من بستان إلى بستان آخر ، وانتقل من تناول طعام لذيذ إلى تناول نوع آخر ، ولا شك أنه يكون ألذ وأشهى." [٢٩].

وقد جاءت السنة النبوية الصحيحة لتؤكد على تلك المكانة العالية للتوحيد، حيث ذكر النبي ﷺ في حديث شعب الإيمان المعروف أن «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ». (٣٠) فكان في ذلك تنبيه على أن أفضلها هو التوحيد المتعين على كل أحد، والذي لا يصح شيء من الشعب إلا بعد صحته... »(٣١).

بل نجد الربطويلحظ قارئ إبراز التوحيد أساسا للمقومات الأخرى في الفكر والشعور وهما بدورهما يؤثران في السلوك ، فمثال الربط بين العقيدة والتفكر في قوله تعالى : (وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (١٦٣) إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنْ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦٤) سورة البقرة ، ثم تبع ذلك ربط التوحيد بالمشاعر في قوله تعالى : (وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ

([٢٩]) تفسير الفخر الرازى (١/ ٩٨٥)

([٣٠]) صحيح البخاري، (١/ ٥١)، ومسلم، (١/٦٣).

([٣١]) النووي: شرح أخرجه مسلم (٢/ ٣٦٤).

شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) ، ثم تتابع آيات الأحكام كما في قوله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُواْ لِلّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} (سورة البقرة: ١٧٢) .

٣-إن نداء القرآن الكريم أهل الإيمان في أوائل الآيات بوصف الإيمان تفوق التسعين نداء ، لأن هذا الوصف له تأثير كبير في القبول والرد ، وأن القبول من مقتضيات كمال هذا الوصف الواجب ، وأن الرد من مقتضيات نقص الإيمان .

روى ابن أبي حاتم أن رجلا أتى عبد الله بن مسعود فقال : اعهد إلى فقال : "إذا سمعت الله يقول : (يا ايها الذين آمنوا)فارعها سمعك فانه خير يأمره أو شر ينهي عنه " [٣٢].

ومن الأمثلة على ذلك : قوله تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَعِينُواْ بِالصَّبْرِ وَالصَّلاَةِ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ} (سورة البقرة.:١٥٣) .

٣- نهج الأنبياء في دعوتهم ،أن يكون التوحيد أول ما يدعون إليه ، فعبارة "اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ"، جرت على ألسنة جميع الرسل، فما بعث الله رسولاً إلا بها ولأجلها، وعالج الأنبياء انحرافات المجتمع، انطلاقاً من هذه القاعدة "اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ". {وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٨٥) وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا

([٣٢]) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ١٩٦)

عِوَجًا وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ (٨٦)} (الأعراف : ٨٥ – ٨٦).

وفي سورة أخرى نجد نفس القاعدة على لسان شعيب :{وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلاَ تَنقُصُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّيَ أَرَاكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ} (سورة هود:٨٤) .

{وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلاَ تَتَّقُونَ } (سورة الأعراف: ٦٥) .

{وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ } (سورة هود: ٦١)

فالدعوة إلى التوحيد هي الأساس الذي انطلق منه الأنبياء لإصلاح جميع أشكال الفساد في مجتمعاتهم، وذلك لما أوحى الله لهم من البدء بالتوحيد ، لأن كل أشكال الفساد سوف تكون ما هي إلا أعراض لفساد المعتقد.

وهذا ما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم دعاته كما في حديث معاذ بن جبل – رضي الله عنه – لما بعثه إلى اليمن قال له : (إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا صَلَّوْا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ

مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ)[٣٣] .

٥- ومن أهمية التوحيد أنه الأساس الأول لقبول العمل كما قال تعالى :{وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} (سورة الزمر : ٦٥) .

التوحيد في سياق القرآن الكريم :

١-عني القرآن الكريم بإبراز معتقد الوحيد في سوره وآياته جميعا، لكنه كرس سوره المكية التي نزلت قبل الهجرة لحقائق التوحيد ومقتضياته؛ حيث مكث النبي -صلى الله عليه وسلم- في مكة ثلاث عشرة سنة يدعو إلى التوحيد وينهى عن الشرك. وما نزلت عليه أغلب الأحكام من زكاة وصيام وحج وغير ذلك من أمور الحلال والحرام، وأمور المعاملات، إلا بعد الهجرة في المدينة.

لكن ذلك لا يعني خلو السورة المكية من الأحكام أو الأمر والنهي ، فلدينا في سورة الأنعام قرب ختامها عرض مجموعة من الوصايا بدأت بالتوحيد {قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إِمْلاَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلاَ تَقْرَبُواْ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} (سورة الأنعام: ١٥١)

(٣٣) صحيح البخاري (٩/ ١١٤)

يقول صاحب المنار: " بَدَأَ تَعَالَى هَذِهِ الْوَصَايَا بِأَكْبَرِ الْمُحَرَّمَاتِ وَأَفْظَعِهَا وَأَشَدِّهَا إِفْسَادًا لِلْعَقْلِ وَالْفِطْرَةِ وَهُوَ الشِّرْكُ بِاللهِ تَعَالَى ، سَوَاءٌ كَانَ بِاتِّخَاذِ الْأَنْدَادِ لَهُ ، أَوِ الشُّفَعَاءِ الْمُؤَثِّرِينَ فِي إِرَادَتِهِ الْمُصَرِّفِينَ لَهَا فِي الْأَعْمَالِ ، وَمَا يُذَكِّرُ بِهِمْ مِنْ صُوَرٍ وَتَمَاثِيلَ وَأَصْنَامٍ أَوْ قُبُورٍ – أَوْ كَانَ بِاتِّخَاذِ الْأَرْبَابِ الَّذِينَ يُشَرِّعُونَ الْأَحْكَامَ ، وَيَتَحَكَّمُونَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ – وَكَذَا مَنْ يُسْنَدُ إِلَيْهِمُ التَّصَرُّفُ الْخَفِيُّ فِيمَا وَرَاءَ الْأَسْبَابِ – وَكُلُّ ذَلِكَ وَاضِحٌ مِنَ الْآيَاتِ السَّابِقَةِ وَتَفْسِيرِهَا . وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ : أَوَّلُ مَا أَتْلُوهُ عَلَيْكُمْ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ وَمَا يُقَابِلُهَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ – أَوْ – أَوَّلُ مَا وَصَّاكُمْ بِهِ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ لَاحِقُ الْكَلَامِ ، هُوَ أَلَّا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ وَإِنْ كَانَتْ عَظِيمَةً فِي الْخَلْقِ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْكَوَاكِبِ ، أَوْ عَظِيمَةً فِي الْقَدْرِ كَالْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، فَإِنَّمَا عِظَمُ الْأَشْيَاءِ الْعَاقِلَةِ وَغَيْرِ الْعَاقِلَةِ بِنِسْبَةِ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَذَلِكَ لَا يُخْرِجُهَا عَنْ كَوْنِهَا مِنْ خَلْقِ اللهِ وَمُسَخَّرَةً بِقُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ ، وَعَنْ كَوْنِ الْعَاقِلِ مِنْهَا مِنْ عَبِيدِهِ"[٣٤].

وكذلك في سورة الإسراء سردت بيانا لأحكام استهلتها بالنهي عن الشرك :{لاَّ تَجْعَل مَعَ اللّهِ إِلَهًا آخَـرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولاً} (سورة الإسراء : ٢٢) وختمتها به . {ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلاَ تَجْعَلْ مَعَ اللّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا} (سورة الإسراء: ٣٩)

([٣٤]) تفسير المنار (٨/ ١٦٢)

وبينهما عرضت أحكام عن بر الوالدين و الإنفاق ، والقصد والنهي عن قتل الأولاد وتحريم الزنا والقتل وتحريم أكل مال اليتيم والوفاء بالكيل والميزان والنهي عن الاتباع الجهول ، وتحريم الكبر .

وثمة ربط وثيق بين توحيد الله تعالى والحض على الرحمة بالإنسان ، تتجلى في قوله تعالى {إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ .وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ} (سورة الحاقة ، ٣٣-٣٤) وذلك في بيان أسباب دخول أحدهم إلى النار .

ونلاحظ في ترتيب المصحف أنه لم يرتب بترتيبه النزولي ، ولكن نجد في ترتيب المصحف سورا مدنية ثم يتبعها سورة أو سور مكية وهكذا ، وعلى سبيل المثال :(السبع الطوال) البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والأنفال والتوبة؛ فبعد ثلاث سور مدنية (البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة) تأتي سورتان مكيتان (الأنعام، والأعراف) ثم يليها سورة مدنية وهكذا . ومن حكم ذلك الترتيب أن السورة المكية تحمل من حقائق التوحيد ما يمثل الشحنة الروحية الباعثة على الالتزام بالأحكام التي تزخر بها السور المدنية .

وفي السور المدنية لم يتوقف تناول القرآن للتوحيد بل عمد إلى ربط الأحكام بعقيدة التوحيد في سياق السورة ، وهذا الربط منح خطاب التكليف قوة دافعة للاستجابة لما يتضمنه من استشعار الأنس بالله والرقابة والخشية والإخلاص والنظرة إلى سور القرآن الكبرى التي اهتمت بمسائل الأحكام وأفردت لقضايا التشريع والعبادات النصيب الأوفر من مساحاتها، يجد أنها لم تخل من حديث يربط قلب المؤمن المخاطب بتلك

التشريعات والأحكام بأصول الإيمان والتوحيد، تلك التي تدفع معتنقها دفعاً نحو ضرورة التسليم ووجوب الانقياد لأمر الله، وهو ما نراه في سور مدنية كثيرة كسورة البقرة، وسورة النساء، وسورة المائدة، فسورة البقرة مثلا – وهي أكبر سورة في القرآن على الإطلاق، وأكثرها إلماماً بالأحكام والتشريعات – تستهل آياتها بحديث عن مسائل الاعتقاد وصفات المؤمنين، وأحوال المنافقين، وأهل الكتاب من اليهود، قبل أن تخوض في حديث طويل حول أحكام القبلة والصلاة والحج والعمرة والمحرمات من المطعومات وأحكام القصاص والوصية والصيام والقتال وأحكام الأسرة من زواج وطلاق ورضاع وميراث ثم حديث مفصل حول الإنفاق في سبيل الله وفضله وجزائه وبعض أحكامه، وما يتعلق ببعض المعاملات المالية كالربا والدين، يتخلل ذلك كله مقاطع تثوب بقلب المكلف وعقله نحو أساس التكليف ومبدئه وهو الإيمان والاعتقاد {وَإِلَـــهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} (البقرة: ١٦٣) {اللهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَلا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيـــمُ} (البقرة: ٢٥٥) إلى أن تختم السورة بختام يكسوه جلال الإيمان وعظمة الاعتقاد والإيقان {لله مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ،آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} (البقرة: ٢٨٤–٢٨٥).

عن الكسب غير المشروع يأتي قوله تعالى : (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) وَاللَّه يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً (٢٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً (٢٩).(سورة النساء ٢٦-٢٩)

بالعدل نجد القرآن الكريم يحفه بآيات التوحيد كما في قوله تعالى : (وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً (١٣٢) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيراً (١٣٣) مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً (١٣٤) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً (١٣٥) (سورة النساء١٣٢-١٣٥)

فالله ينادي أهل الإيمان (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالحق للّه عز وجل) ، لا لأجل الناس والسمعة، أي بالإخلاص للّه في كل ما تعملون من أمر دينكم ودنياكم ، شهداء بالحق والعدل بلا محاباة ولا جور، سواء للمشهود له أو عليه، أي أدوا الشهادة بالعدل لأن العدل هو ميزان الحقوق، إذ متى وقع الجور في أمة انتشرت المفاسد فيما بينها، كما قال تعالى: كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ (النساء: ١٣٥) والشهادة: الإخبار بالواقعة وإظهار الحق أمام الحاكم ليحكم بهولا يحملنكم

بغض قوم وعداوتهم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في معاملتكم مع كل أحد، صديقا كان أو عدوا.[٣٥]

بل يوسعنا أن نقول إنه لا تكاد تخلو سورة من سور القرآن الكريم من حديث عن العقيدة في جانب من جوانبها، وينطبق ذلك على السور المكية والمدنية، والسور القصار والطوال، وهي تتناول أمور العقيدة في صورة متنوعة: تعريفاً بها، أو عرضاً للبراهين الدالة على صدقها، أو مناقشة للمخالفين لها، أو بياناً لما يترتب على التصديق بها أو التكذيب لها من جزاء..

وهكذا يتحول التوحيد إلى سلوك عملي ينبض بروح الإيمان في واقع الحياة، فيصير سلوك المسلم نحو التطبيق العملي لشريعة الإسلام؛ منطلقاً فيه من عقيدته وتوحيده.

([٣٥]) التفسير المنير للزحيلي (٦/ ١١٨)

المبحث الثاني
٢-المقوم الفكري (التعليل)

وهو المقوم الفكري يتعامل مع العقل لبناء القناعة لدى المكلف، تجاه الأوامر والنواهي ، فالقرآن ما يتجه إلى العقل فيخاطبه بالبراهين والأدلة التي تتفق عليها العقول البشرية، والمسلمات التي لا يختلف عليها أحد، ويسير به من مقدمات إلى نتائج سيرا علمياً دقيقاً قائماً على النظر والتفكير والتحليل. فإذا رأى الإنسان فيها ما يقنعه وصل إلى درجة الاقتناع العقلي وبالتالي يستجيب لما دعا إليه القرآن من خير ، ومن أهم آليات الإقناع التعليل للأحكام الشرعية.

١-مفهوم التعليل :

أولاً التعليل لغة : إظهار عليِّة الشيء ، يقال علَّل الأمر تعليلاً : إذا بيَّن علته ، وأثبته بالدليل فهو تقرير ثبوت المؤثِّر لإثبات الأثر، وهو بهذا المعنى يشمل تعليل الظواهر الطبيعية ، والاجتماعية ، والقضايا الشرعية على حدٍ سواء (٣٦).

والعلة لدى علماء الأصول هي : (الوصف الباعث على الحكم) : أي أنَّها مشتملةٌ على حكمةٍ صالحةٍ تكون مقصودةً للشارع في شرع الحكم تبعث المكلف على امتثال الحكم بنفسٍ راضيةٍ مطمئنةٍ(٣٧).

---

(٣٦) انظر : التعريفات للجرجاني (٨٦)

(٣٧) انظر : الإحكام في أصول الأحكام (٣ / ٢٢٤)

٢-أهمية التعليل :

إثبات التعليل في الأحكام ، وكونها معقولة المعنى أدعى لقبول النفوس لها وأكثر إيماناً وتصديقاً واطمئناناً حال العمل بها ، ولذا يقول الغزالي ـ رحمه الله ـ : (إنَّ النُّفوس إلى قبول الأحكام المعقولة الجارية على ذوق المصالح أميل منها إلى قهر التحكم ومرارة التعبد ، ولمثل هذا الغرض استحب الوعظ وذكر محاسن الشريعة ، ولطائف معانيها، وكون المصلحة مطابقة للنَّص ، وعلى قدر حذقه يزيدها حسناً وتأكيداً) (٣٨).

ويقول ابن القيم ـ رحمه الله ـ (ليس في الشريعة حكم واحد إلا وله معنى وحكمة يعقله من عقله ، ويخفى على من خفي عليه) (٣٩)، وهذا هو الأصل في الأحكام الشرعية أنَّها معللة.

حتى العبادات لها علل وأحكام وأسرار ، ويدلُّ على هذا أنا نجد كثيراً من النصوص تذكر الحكم والعلل للعبادات فالله عز وجل يقول في الصلاة : { وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي} (سورة طـــه:١٤) ، ويقول : { إنَّ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر } (سورة العنكبوت : ٤٥) من)، ويقول سبحانه عن الزكاة : { خذ من أموالهم صدقةً تطهرهم وتزكيهم بها }(سورة التوبة : ١٠٣) ، ويقول سبحانه في الصوم : { كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون }(سورة البقرة : ١٨٣) ويقول سبحانه في الحج : { وأذِّن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامرٍ يأتين من

---

(٣٨) المستصفى (٢ / ٣٤٥)

(٣٩) انظر : إعلام الموقعين (٢ / ٧٦)

كلِّ فجٍّ عميقٍ ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام} (م سورة الحج ٢٧ ، ٢٨).

وتعليل الأحكام فيه شحذ لعزيمة المرء ومراعاة جدليته { وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا} (سورة الكهف : ٥٤) يقول الشاطبي : " لما كان المكلف ضعيفا في نفسه ضعيفا في عزمه ضعيفا في صبره عذره ربه الذي علمه كذلك ، وخلقه عليه فجعل له من جهة ضعفه رفقا يستند إليه في الدخول في الأعمال ، وأدخل في قلبه حب الطاعة ، وقواه عليها ، وكان معه عند صبره على بعض الزعازع المشوشة والخواطر المشغبة ، وكان من جملة الرفق به أن جعل له مجالا في رفع الحرج عند صدماته ، وتهيئة له في أول العمل بالتخفيف استقبالا بذلك ثقل المداومة حتى لا يصعب عليه البقاء فيه والاستمرار عليه ، فإذا داخل العبد حب الخير وانفتح له يسر المشقة صار الثقيل عليه خفيفا فتوخى مطلق الأمر بالعبادة بقوله : وتبتل إليه تبتيلا (المزمل : ٨) ، وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون (الذاريات : ٥٦)[٤٠].

٣-مسالك التعليل :

تنوَّعت مسالك القرآن في ذكر الأحكام الشرعية ولم تكن الأحكام فيه تذكر سرداً ، بل تذكر عللها وتبيَّن أسبابها ، ومن هذه المسالك (٤١) :

المسلك الأول : النص [٤٢]

---

(٤٠) الموافقات : (٤٢٢)

(٤١) انظر : شفاء العليل (ص ٣٨٠ – ٤١٣) تعليل الأحكام . محمد مصطفى شلبي (١٤)

(٤٢) انظر : شفاء الغليل (٢٣) ؛ المحصول (٥/١٣٩) ؛ ؛ أصول الفقه لأبي زهرة (٢٤٤) .

وهو أن يدل دليل من الكتاب أو السنة على العلة التي من أجلها وضع الحكم . والنص عل العلة نص على فروعها. وهي التي وضعت لإفادة التعليل ؛ بحيث لا تحتمل غير العلة .

قال العلامة ابن القيم ــ رحمه الله ــ: ((والقرآن وسنة رسول الله- صلى الله عليه وسلم- مملوآن من تعليل الأحكام بالحكم والمصالح، وتعليل الخلق بهما، والتنبيه على وجوه الحكم التي لأجلها شرع تلك الأحكام، ولأجلها خلق تلك الأعيان، ولو كان هذا في القرآن والسنة في نحو مائة موضع أو مائتين لسقناها، ولكنه يزيد على ألف موضع بطرق متنوعة: فتارة يذكر: (لام التعليل) الصريحة، وتارة يذكر: (المفعول لأجله) الذي هو المقصود بالفعل، وتارة يذكر: (من أجل) الصريحة في التعليل، وتارة يذكر: (أداة كي)، وتارة يذكر: (الفاء) و(أن) وتارة يذكر: (أداة لعل) المتضمنة للتعليل المجردة عن معنى الرجاء المضاف إلى المخلوق، وتارة ينبه على السبب يذكره صريحاً، وتارة يذكر الأوصاف المشتقة المناسبة لتلك الأحكام ثم يرتبها عليها ترتيب المسببات على أسبابها، وتارة ينكر على من زعم أنه خلق خلقه وشرع دينه عبثاً وسدى))[٤٣]

كقوله تعالى : وقوله تعالى : }رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل}(النساء : ١٦٥) وقوله تعالى وفي قوله تعالى: { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ

(٤٣) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢-٢٣)

مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } (الحشر: ٧).

فقوله سبحانه: { كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ } (الحشر: ٧) نص صريح على العلة في قسمة مصارف الفيء كما جاء في الآية الكريمة، والعلة هي مـــنع جعل المال متداولاً بين الأغنياء دون غيره .(٤٤)

و الدُولة بالضم اسم الشيء الذي يتداول من الأموال. وكذا قال أبو عبيدة : الدولة اسم الشيء الذي يتداول. والدولة الفعل. ومعنى الآية : فعلنا ذلك في هذا الفيء ، كي لا تقسمه الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء (٤٥)

وكقوله تعالى : {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِالبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ} (سورة المائدة : ٣٢) .

وجاء هذا التعليل بعد أن عرض القرآن حدثا قصصيا في قوله تعالى {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ} (سورة المائدة : ٢٧)

---

(٤٤) الوجيز في أصول الفقه،(٢١٢)

(٤٥) الجامع لأحكام القرآن (١٨/ ١٦)

المسلك الثاني : الإيماء والتنبيه :

هو اقتران الوصف أو نظيره بالحكم ، لو لم يكن الوصف أو نظيره للتعليل ، ودلالته على العلة غير صريح ولكنه يشير إلى العلة وينبه عليها وذلك بأن توجد قرينة تدل على العلة . قال أبو البركات :" التنبيه ليس بقياس ، بل هو من قبيل النصوص(٤٦)" .

والإيماء والتنبيه على أنواع ، منها :

١- تعليق الحكم على العلة بالفاء ، ، كقوله تعالى : {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } (المائدة:٣٨) فدل هذا أن القطع معلل بالسرقة ، وأنها سببه ، وقوله تعالى :{ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما} (النور:٢) فسبب الجلد الزنى ، فهذا الاقتران يدل على أن الوصف الذي اقترن بالحكم هو علته .وقوله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} من الآية رقم (٩٠) من سورة المائدة

٢- ترتيب الحكم على وصف بصيغة الجزاء ، وقوله تعالى { وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا} (سورة الطلاق: ٢) أي لأجل تقواه ؛ لأن الجزاء يتعقب الشرط ويلازمه

٣- أن يذكر الشارع مع الحكم وصفاً ولم يصرح بالتعليل فيه ، فلو قدر أن هذا الوصف غير مؤثر في الحكم لما كان لذكره فائدة ، ولكان لغواً

---

(٤٦) المسودة (٣٨٩).

غير مفيد ، فيجب تعليل الحكم بذلك الشيء المذكور معه صيانة لكلام النبي ﷺ عن اللغو إذ الدليل القاطع دل على عصمته من ذلك ، فيكون ذكر الوصف تنبيها على أنه علة الحكم . وهو ينقسم إلى أقسام :

كقوله تعالى {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىَ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} (البقرة :٢٢٢) أي اجتنبوا معاشرة النساء ، ونكاحهن في حالة الحيض ، ولا تقربوهن حتى ينقطع عنهن دم الحيض ويَطْهُرن ، ففرق بين المنع من قربانهن في الحيض ، وبين جوازه في الطهر ، مشعر بكون الطهر علة الجواز، والحيض هو علة المنع . فكلام الله علّق الحلّ على شيئين:انقطاع الدم. والتطهر بالماء . [٤٧]

أو يفرق بين الحكمين باستدراك كقوله تعالى {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُواْ أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} (المائدة:٨٩) فتفريقه بين عدم المؤاخذة بالأيمان ، وبين المؤاخذة بالإيمان المنعقدة ، مشعر بأن علية المؤاخذة هو التعقيد لليمين .

٤- أن يذكر في سياق الكلام شيئاً ، لو لم يعلل به صار الكلام غير منتظم ، كقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ

([٤٧]) تفسير آيات الأحكام للسايس (١٤٢/١)

فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ} (الجمعة:٩) والآية سيقت لبيان أحكام الجمعة وليس لبيان أحكام البيع ، فذكر النهي عن البيع في هذا المقام مشعر بأن له ارتباط بأحكام الجمعة .

٥- اقتران الحكم بوصف مناسب ، كقوله تعالى : {إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ، وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ} (الانفطار:١٣،١٤) أي لبرهم وفجورهم .

٦- بيان مصالح المأمور به مصالحه ، ومفاسد المنهي عنه ، ومن ذلك :

قوله تعالى بعد أمر المؤمنين بكتابة الدين .. { أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُواْ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا} (سورة البقرة : ٢٨٢)

وفي الأمر بالشهادة على الوصية { ذَلِكَ أَدْنَى أَن يَأْتُواْ بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُواْ أَن تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُواْ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } (سورة المائدة : ١٠٨).

المبحث الثالث

الربط المقوم العاطفي (التحفيز)

العنصر الثالث في المنهج القرآنيالمقوم العاطفي في خطاب التكليف يرتبط بالعاطفة وهي حسب الاصطلاح :" استعداد نفسي ينزع بصاحبه إلى الشعور بانفعالات معينة والقيام بسلوك خاص حيال فكرة و شيء "(٤٨).

فالقرآن لا يعتمد على بسط البراهين العقلية للإقناع فحسب ، بل يعمد إلى التحفيز لدفع الإنسان إلى تحقيق سلوك أفضل من خلال الترغيب والترهيب والوعد والوعيد، فيتجه إلى الوجدان ويحركه حركة هادئة تذكره بنعم المنعم، وتحذره من عاقبة الجحود ، يقول تعالى : { اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُّتَشَابِهاً مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَن يُضْلِلْ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ} (الزمر:٢٣).

إذ لا يمكن تحقيق الانضباط الشرعي في السلوك والأخلاق، إلا باستحضار الأثر المترتب عليه في الآخرة ثواباً أو عقاباً، وهذا هو منهج القرآن الكريم في الأمر والنهي؛ لذلك وجدنا القرآن الكريم يربط بين الأصول العقدية والممارسات الشرعية.

أسلوب الترغيب والترهيب، من أنجع الأساليب في التأثير ؛ لاعتماده على عنصري الثواب والعقاب، اللذين علم الله من طبيعة البشر أنهما

---

(٤٨) المعجم الوسيط ، (٢ / ٦٠٨)

يشكلان حافزاً قويًّا؛ للإقبال على السلوك السوي ، والانكفاف عن كل السلوك غير السوي .

قال ابن القيم رحمه الله : " إنما يشتد افتقار العبد إلى العظة وهي الترغيب والترهيب إذا ضعفت إنابته وتذكره وإلا فمتى قويت إنابته وتذكره لم تشتد حاجته إلى التذكير والترغيب والترهيب ولكن تكون الحاجة منه شديدة إلى معرفة الأمر النهي و العظة يراد بها أمران الأمر والنهي المقرونان بالرغبة والرهبة ونفس الرغبة والرهبة فالمنيب المتذكر شديد الحاجة إلى الأمر والنهي والمعرض الغافل شديد الحاجة إلى الترغيب والترهيب "(٤٩).

يذكر ابن كثير أنه "كثيراً ما يقرن الله تعالى بين الترغيب والترهيب في القرآن...فتارة يدعو عباده إليه بالرغبة، وصفة الجنة والترغيب فيما لديه، وتارة يدعوهم إليه بالرهبة، وذكر النار وأنكالها وعذابها والقيامة وأهوالها، وتارة بهذا وبهذا؛ لينجع في كل بحسبه". (٥٠)

ويقصد بالترغيب بأنه : " كل ما يشوق المدعو إلى الاستجابة وقبول الحق والثبات عليه "(٥١). أو في ذكر الثواب والتنبيه على المنافع.

" كل ما يخيف ويحذر المدعو من عدم الاستجابة أو رفض الحق أو عدم الثبات عليه بعد قبوله "(٥٢) أو في ذكر العقاب والتنبيه على المساوئ.

---

(٤٩) مدارج السالكين (١ / ٤٤٥)

(٥٠) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٨٥)

(٥١) أصول الدعوة ، (٤٣٧).

والملاحظ أن القرآن الكريم مملوء بما يرغب الناس في قبول دعوة الإسلام والتحذير من رفضها، مما يدل دلالة قاطعة على أهمية هذا الاسلوب: أسلوب الترغيب والترهيب في الدعوة الى الله تعالى، وعدم اهماله من قبل الداعي المسلم.

وهناك أمثلة كثيرة من الكتاب والسنة ومن ذلك :ومن أنواع التحفيز :

١-الوعد والوعيد :

في مثل قوله – تعالى – : {فَأَمَّا مَنْ طَغَى (٣٧) وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٣٨) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى (٣٩) وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى (٤٠) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى} (النازعات : ٣٧ – ٤١) .

وقوله – تعالى – : {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (٧) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى (١٠) وَمَـــــــا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى} (الليل : ٥ – ١١).

وقوله – تعالى –{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ* يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ } . (الصف ، الآيات : ١٠-١٣)

---

(٥٢) المرجع السابق ، (٤٣٧).

٣- ٤- وبالتأمل في هذا النموذج نلاحظ البدء بالمقوم العقدي ثـــم حشد الحوافز المعنوية والمادية لتكليف الجهاد ، وكذلك بدأت ببيان الثواب المادي (جنات تجري) ، ثم الثواب المعنوي (نصرٌ من الله وفتحٌ قريب) كشفتوعرض الثواب المؤجل للمؤمنين والمجاهدين في سبيل الله ، و الثواب العاجل (نصرٌ من الله وفتحٌ قريب) .

و قوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزاً حَكِيماً (٥٦) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً (٥٧) إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَـــدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً (٥٨) } (سورة النساء :٥٦-٥٨).

أمر في هذه الآيات بالحكم على سبيل العدل وبأداء الأمانة قال : {إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعَا بَصِيرًا} .. ولا شك أن هذا أعظم أسباب الوعد للمطيع ، وأعظم أسباب الوعيد . ([٥٣]).

وانظر إلى تحريم الربا في الآية ، ولاحظ النداء الإيماني والأمر بتقوى الله وتوقي عذابه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) }(سورة آل عمران ١٣٠-١٣١).

([٥٣]) تفسير الفخر الرازى (١٠٧/٧)

٤- ٢- ضرب الأمثال :

٥- قدرة المثل على الإقناع على التأثير تظهر في كونه " يزيد المنطق تفخيماً ويكسبه قبولاً ، ويجعل له قدراً في النفوس وحلاوة في الصدور ، ويدعو القلوب إلى وعيه ويبعثها على حفظه " . [٥٤])، فللمثل قدرة كبيرة على توجيه السلوك الإنساني ؛ لما له من تأثير إيجابي في العواطف والمشاعر، وفي تحريك نوازع الخير في النفس البشرية.

ومن ذلك قوله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْداً لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤) وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥) } (سورة البقرة : ٢٦٤-٢٦٥).

وقد يضرب المثل للتنفير حيث يكون الممثل به مما تكرهه النفس كقوله تعالى في النهي عن الغيبة { وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ} (سورة الحجرات: ١٢) وتكشف الأمثال عن الحقائق وتعرض الغائب في صورة الحاضر كقوله تعالى {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ } (سورة البقرة: ٢٧٥)

([٥٤]) جمهرة الأمثال للعسكري (1/4/)

٣-قصص السابقين :

تعد ومن أنفع وسائل الترغيب تنبه الفرد والأمة إلى قصص الصالحين وحسن عاقبتهم ، و القصة القرآنية من الأساليب المؤثرة في التربية الإسلامية ؛ لما تثيره من حرارة العاطفة وحيوية النفس ؛ فتدفع الإنسان إلى تغيير سلوكه وتجديد عزيمته، بحسب مقتضى القصة وتوجيهها .

والمساحة التي شغلتها القصة القرآنية من كتاب الله كانت مساحة واسعة، ما نظن أن موضوعاً آخر كان له ما كان للقصة من نصيب، فالقصص القرآني ليست مجرد سرد للحوادث والأخبار، بل تتجاوز ذلك إلى أغراض وغايات كثيرة ، وما ذلك إلا لأهمية القصة في التأثير الوجداني الذي تتضح فيه عاقبة المحسنين والمسيئين في عالم الواقع ، أخذ العظة والاعتبار ببيان عاقبة الطيبة والصلاح، وعاقبة الشر والإفساد، كقصة ابني آدم، وقصة صاحب الجنتين، وقصص بني إسرائيل بعد عصيانهم، وقصة أصحاب الأخدود، فيأخذوا العبرة من واقعهم، ويتّعظوا من عاقبة أمرهم، ويروا بعقولهم ويتحسّسوا بمشاعرهم نتيجة العناد والاستكبار عن الحقّ: {أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُوْلَئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءةٌ فِي الزُّبُرِ} (٤٣ سورة القمر: ٤٣) وكقوله تعالى :{لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} (سورة يوسف:١١١) .

٤-المدح والذم

خطاب التكليف لا يأتي في صور أمر أو نهي صريحين فحسب بل بأتي بصور غير صريحة ويمثل الشاطبي لها بما جاء مجيء مدحه ، أو مدح فاعله في الأوامر ، أو ذمه ، أو ذم فاعله في النواهي ، وترتيب الثواب على الفعل في الأوامر ، وترتيب العقاب في النواهي ، أو الإخبار بمحبة الله في الأوامر والبغض والكراهية ، أو عدم الحب في النواهي، مثل قوله : {والله يحب المحسنين } (آل عمران : ١٣٤) . وقوله : {إنه لا يحب المسرفين } (الأعراف : ٣١) ، {ولا يرضى لعباده الكفر } (الزمر : ٧) ، {وإن تشكروا يرضه لكم} (الزمر : ٧) . وقوله : {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ (٢) } الآيات من سورة المؤمنون إلى قوله تعالى: { وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٩) } سورة المؤمنون ١-٩ وما أشبه ذلك ، فإن هذه الأشياء دالة على طلب الفعل في المحمود وطلب الترك في المذموم من غير إشكال .[٥٥]

فلو قال الله نعالى في كل واجب:"افعل كذا" ،وفي كل محرم "لا تفعل كذا" لملت منه الأسماع،ولم يتحقق المقصود من التكليف لفقدان الباعث على الخوف والرجاء،ولا يمكن أن يقاس ذلك على أساليب القوانين الوضعية ؛ لأن القرآن يمتاز بروعة بلاغته،وقوة أدائه وبيانه،وامتزاج الأحكام فيه بالأخلاق والعقائد والقصص والأخبار ونحوها([٥٦]).

([٥٥]) الموافقات (٤٢٣)

[٥٦] -انظر:معترك الأقران(٢٠/١)

المبحث الرابع

المقوم السلوكي (التيسير)

يأتي المقوم السلوكي في خطاب التكليف القرآني ، ليربطه بالوسع والطاقة ، كما قال- سبحانه- في سورة البقرة: {لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا } (البقرة: من الآية٢٨٦) والوسع ما يسع الإنسان فلا يعجز عنه ولا يضيق عليه ولا يحرج فيه، والمراد لا يحملها إلا ما تسعه وتطيقه ولا تعجز عنه أو يحرجها دون مدى غاية الطّاقة، فلا يكلّفها بما يتوقّف حصوله على تمام صرف القدرة، فإنَّ عامة أحكام الإسلام تقع في هذه الحدود، ففي طاقة الإنسان وقدرته الإتيان بأكثر من خمس صلوات وصيام أكثر من شهر، ولكنَّ الله جلّت قدرته ووسعت رحمته أراد بهذه الأمَّة اليسر ولم يرد بها العسر) .

مفهوم التيسير :

والتيسير من اليسر ، وهو ضد العسر ، قال الله – تعالى-: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) (البقرة: من الآية١٨٥) ، وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنْ الدُّلْجَةِ) [٥٧] ومعـــنى يسر : أي سهل سمح قليل التشديد [٥٨] .و في الاصطلاح: فهو تطبيق الأحكام الشرعية بصورة معتدلة كما جاءت في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، من غير

([٥٧]) صحيح البخاري (١/ ١٦)

([٥٨]) المعجم الوسيط ، مادة: يسر (٢ / ١٠٧٨)

تشدد يحرم الحلال ، ولا تميع يحلل الحرام ، فالتيسير يتحقق بكون الفعل المكلف به ممكناً، بحيث يستطيع المكلف أن يفعله أو يتركه(٥٩)، وذلك أن مجال التكليف الشرعي الأفعال التي لا تخرج عن طاقة المكلفين ووسعهم، وما ليس فيه من المشقة والعناء ما يخرج عن المعهود في الأعمال العادية، وإن ثقل الفعل على النفس باعتباره تكليفاً، فإن أيسر الأعمال إذا وقع التكليف به أحس المكلف بعبء لم يكن يحس به قبل التكليف، وهذا شعور فطري لا يمكن رفعه(٦٠).

و الأدلّة على أنَّ التكليف بحدود الوسع والطّاقة كثيرة منها قوله- تعالى-:{وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} (لأعراف:٤٢). {وَلا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا} (المؤمنون: من الآية٦٢). قال القاسميّ: فسنة الله جارية على أنَّه لا يكلف النّفوس إلا وسعها (٦١) ، وقال - سبحانه -: {يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفاً} (النساء:٢٨).

رفع الحرج كما في قوله - تعالى-: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} (الحج: من الآية٧٨). ٦٢). ٦٣). {مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} (المائدة: من الآية٦).

---

(٥٩) انظر: الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي، (١/ ١١٥)، المستصفى: الغزالي، (٨٦/١).

(٦٠) أصول الفقه الإسلامي: د. بدران أبو العينين، (٣٠١).

٦١ - انظر: تفسير القاسمي (٤٤٠٥/١٢).

٦٢ - انظر: تفسير الطبري (٢٠٧/١٧).

٦٣ - انظر: تفسير ابن كثير (٢٣٦/٣).

والآيات كثيرة في مراعاة تيسير العمل بالأحكام ليكون في حدود الاستطاعة ، وجاء تقرير هذه القاعدة عند ذكر بعض الأحكام الجزئيَّة فقال- سبحانه-: {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا} (البقرة: من الآية٢٣٣).

وكذلك في سورة الطلاق: {لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا} (الطلاق: من الآية٧).

وكذلك- أيضًا-و في سورة الأنعام: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا} (الأنعام: من الآية١٥٢).

المرتكزات منهج التيسير في الإسلام :

أولا : الأصل في الأشياء حلها :

الأصل في الأشياء حلها وإباحتها ، وليس منعها وحرمتها ، فكل ما خلق في هذا الكون مسخر للإنسان ومهيأ للاستمتاع به ، ما لم يكن فيه نهي صريح ، و المباح: (هو ما خير الشارع المكلف بين فعله وتركه) (٦٤)،فالإباحة هي : (خطاب الشرع المتعلق بأفعال المكلفين على وجه التخيير بين الفعل والترك)(٦٥).

وذلك من خلال عدة صيغ قرآنية :

أ- صيغة إباحة الفعل كقوله تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ} (١٨٧: البقرة)، فيباح للمكلف مباشرة زوجته ليلة الصيام، كما يباح له تركها .[٦٦]

ب- صيغة الأمر المصحوبة بقرينة صارفة لها عن الوجوب إلى الإباحة كقوله تعالى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} (١٠: الجمعة).

ج- استصحاب الإباحة الأصلية للأشياء، بناءً على أن الأصل في الأشياء الإباحة، كقوله تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ

---

(٦٤) الواضح في أصول الفقه، (٢٨/١)

(٦٥)الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي، (٨٥/١)، المحصول: الرازي، (١١٣/١، ١١٤)، ، (٢٤/١) ، أصول الأحكام الشرعية: يوسف قاسم، ص(٣٢٢).

(٦٦) أحكام القرآن، الجصاص، (٢ /٣٣٥)

جَمِيعاً)(٢٩:البقرة)، فخلق ما في الأرض للانتفاع به، ولا يصح الانتفاع إلا إذا كان مباحاً، فالأفعال من عقود وتصرفات والأشياء من جمادات وحيوان "الأصل فيها الإباحة.

د- نفي التحريم، كقوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} (٣٢: الأعراف)، و في هذه الآية يأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يسأل سؤال إنكار من يحرم الزينة من اللباس، والحلال رزق من رزق الله في الطعام والشراب. [٦٧]

ثانيا : الاستثناء من التحريم:

فقد حرم الله تعالى على المسلمين أكل الميتة والدم ولحم الخنزير في قوله تعالى: {قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَو دَماً مَّسفوحاً أَو لَحمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجسٌ أَو فِسقاً أُهِلَّ لِغيرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اَضطُر غَيرَ بَاغٍ ولَا عَادٍ فإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحيمٌ} (١٤٥:الأنعام)، فجاء الاستثناء من ذلك حالة الاضطرار بإباحة ما حرم عليهم دفعاً للهلاك عنهم.

ثالثا : قلة التكاليف:

إن العبادات التي شرعت في حقنا نجد أنها قليلة في كمها وكيفها إذا ما قيست بالشرائع السابقة، ولعل السبب في ذلك حتى لا يثقل على العباد كثرة تلك التكاليف فلا يطيقون القيام بها ويتركونها فخفف عنهم بقلتها حتى يحصل منهم الامتثال لتلك التكاليف.ففي العبادات نجد أن الله عز وجل

([٦٧]) جامع البيان، الطبري، (٥ /٢٠٩)

تخفيفاً عنا شرع لنا خمس صلوات في اليوم والليلة، وأباح لنا الصلاة في أي مكان أدركتنا فيه الصلاة، وفرض علينا صيام شهر واحد من أشهر السنة، وفرض الحج لمن استطاع إليه سبيلاً مرة واحدة في العمر.

رابعا : الرخص :

الرخصة في اللغة هي اليسر والسهولة، وفي الاصطلاح اسم لما أباحه الشارع عند الضرورة تخفيفاً عن المكلفين ورفعاً للحرج عنهم .[٦٨]

قد يحدث أن تمر على المكلف ظروف طارئة، وأعذار تستدعي التخفيف، لولاها لبقي الحكم الأصلي ولكن تخفيفا عن المكلفين ورفعاً للحرج عنهم، ودفعاً للمشقة عنهم شرعت الرخصة والتي هي استثناء جزئي من كلي، وسبب الاستثناء ملاحظة الشارع الضرورات والأعذار.

ومن أمثلة الرخصة في القرآن الكريم أكل الميتة للمضطر بالقدر الذي يدفع به عن نفسه الهلاك ، ودل عليه قوله تعالى: {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} (سورة البقرة : : ١٧٣) ، ورخصة الفطر للمريض والمسافر في قوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ } (سورة البقرة من الآية ١٨٤) ، ومن أُكره على التلفظ لكلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان أبيح له ذلك لقوله تعالى: {إِلا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ } (سورة النحل آية ١٠٦).

(٦٨) الوجيز في أصول الفقه ، د. عبدالكريم زيدان ، ص٥٠.

خامسا : التخفيف بتنويع درجات الأحكام

التكاليف الشرعية المطلوبة ليست على درجة واحدة في الحكم ،بمعني أنها ليست كلها واجبات أو محرمات بل الواجبات وهناك المستحبات كما أن هناك المحرمات وهناك المكروهات .

والواجب "خطاب الشرع المقتضي للفعل اقتضاءً جازماً"(٦٩) ومثاله:قول الله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ} (سورة البقرة: من الآية :٤٣)..لكن هناك أفعال حكمها الندب وهو : (هو خطاب الشرع المقتضى للفعل اقتضاء غير جازم)(٧٠)،

ومثاله: قوله الله تعالى: {َا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمّىً فَاكْتُبُوهُ} (سورة البقرة: من الآية (٢٨٢)..فالأمر يدل على الندب في (فاكتبوه) وصرف الأمر هنا إلى الندب والصارف هو قوله تعالى: {فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً} سورة البقرة: من الآية (٢٨٣)،. حيث رخص في ترك الكتابة عند الأمانة ولو كانت واجبة لما أجاز تركها.

وفي المقابل هناك المحرمات ، والمحرم هو : (هو خطاب الشرع المقتضي ترك الفعل اقتضاءً جازماً)(٧١).ومثاله: قوله تعالى: {وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقّ} سورة الإسراء: من الآية (٣٣)،. إذ النهي للتحريم.

---

(٦٩) تقريب الوصول إلى علم الأصول: ابن جزي، (٩٣)، نهاية السول: الإسنوي، (١٧/١)

(٧٠)المحصول: الرازي، (١١٣/١، ١١٤١/٢٤٠)، نهاية السول: الإسنوي، (٧١/١)، الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي، (٨٥/١)

(٧١)الإحكام في أصول الأحكام: الآمدي، (٢٨٥/١)

وهناك أفعال حكمها دون التحريم وهي الكراهة وتعني : (خطاب الشرع المقتضى ترك الفعل اقتضاء غير جازم)(٧٢) وتأتي بصيغة النهى المقترن بقرينة تدل على أنه للكراهة. كما فى قوله تعالى: {لا تَسْأَلوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ} (سورة المائدة: من الآية (١٠١). فإنه اقترن بما يصرفه الى الكراهة، وهو قوله تعالى بعدها: {وَإِنْ تَسْأَلوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ} (سورة المائدة من الآية :١٠١).

إن الأحكام التكليفية وضعت لمصلحة العباد،فلو قَصَرَ تلك التكاليف على الوجوب والتحريم فقط،للزم من ذلك الحرج والتضييق عليهم، فبعض العبيد قد لا يستطيع امتثال جميع الأوامر والنواهي،ففتح الله تعالى باب المباحات والمندوبات والمكروهات،تخفيفا عليهم،وذلك لعلمه سبحانه أن العبد فيه ضعف من فعل الواجبات وترك المحرمات.[٧٣]

([٧٢])المحصول: الرازي، (١/١١٣، ١١٤) .

([٧٣]) المهذب في علم أصول الفقه المقارن :(١/١٤١).

ختام

اتضح من خلال هذه الدراسة أن خطاب التكليف في القرآن الكريم استند إلى مقومات عدة توفر الاستجابة لمقتضيات هذا الخطاب ، وهذا يفسر حشد القرآن لآلاف الآيات التي لا تتضمن أحكاما أو تكليفا وإنما تشتمل على دلائل العقيدة الغيبية والكونية والقصص ومحفزات الترغيب والترهيب وبيان يسر التكليف وشرع الرخص لأهل الأعذار وعرضنا لمقومات أربعة هي :

١-المقوم العقدي : هو أساس خطاب التكليف فربط الأمور العملية بالأمور العقدية سبب لامتثالها وتعظيمها.

ويعد التوحيد جوهر العقيدة في القرآن الكريم الذي يوائم المكون الروحي للإنسان ، وما لديه من رصيد الفطرة ، وهذه العناية القرآن بالتوحيد يمنح خطاب التكليف قوة دافعة للاستجابة لما يتضمنه من استشعار الأنس بالله والرقابة والخشية والإخلاص .

٢-المقوم الفكري : يتعامل مع العقل بقصد بناء القناعة لدى المكلف تجاه الأوامر والنواهي ،بالأدلة والبراهين والعلل ، ومن أهم آليات الإقناع التعليل للأحكام الشرعية. والقرآن الكريم حرص على تعليل كل أمر ونهي ، فنبّه إلى النتيجة في كل منهما ، ووضّح العاقبة في الفعل والترك .

٣-المقوم العاطفي : في خطاب التكليف يرتبط بالعاطفة ، فالقرآن لا يعتمد على بسط البراهين العقلية للإقناع فحسب ، بل يعمد إلى التحفيز لدفع الإنسان إلى تحقيق سلوك أفضل من خلال الترغيب

والترهيب والوعد والوعيد، فيتجه إلى الوجدان ويحركه حركة هادئة تذكره بنعم المنعم، وتحذره من عاقبة الجحود .

٣- المقوم السلوكي في خطاب التكليف القرآني ، يرتبط بالوسع والطاقة ، ومراعاة تيسير العمل ليكون في حدود الاستطاعة كما قال- سبحانه- في سورة البقرة: (لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا) (البقرة: من الآية٢٨٦).

وبوسعنا أن نقول إن هذه المقومات هي أسس منهجية القرآن في خطاب التكليف الذي نتعلم منه أسلوب الدعوة إلى الله تعالى، ونشتق منها استراتيجيات التربية والتعليم وننطلق منها إلى إقامة مشاريع التغيير الهادف والنهوض الحضاري للأمة كما رأينا في حضارة الإسلام الأولى .

منهج القرآن في خطاب التكليف يتواءم مع طبيعة النفس التي تقع بين (التفكير ، الشعور ،السلوك) ، كل مستوى من هذه المستويات يؤثر على المستوى الآخر .ولكل إنسان مدخل أقرب لتغير فالناس ليسوا سواء فالمداخل الأقرب عند شخص ليس بالضرورة هو الأقرب عند الآخر. وقمة التأثير في الإنسان يتحقق حينما نستطيع أن نؤثر في الجوانب الثلاث جميعها.

أهم المصادر والمراجع

١. أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص ، تحقيق محمد الصادق قمحاوي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ،(١٤٠٥ هـ)

٢. أحكام القرآن ، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد صادق القمحاوي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ١٤٠٥هـ

٣. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي تعليق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط٣ (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣).

٤. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، محمد بن محمد العمادي (أبو السعود) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت (بدون تاريخ)

٥. إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد ، محمد بن إسماعيل الصنعاني تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد الدار السلفية، (١٤٠٥ هـ) .

٦. أصول الأحكام الشرعية، يوسف محمد محمود قاسم، الناشر: دار النهضة العربية، (١٩٨٥ م).

٧. أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ، ط ٩ ، (١٤٢١هـ-٢٠٠١م)

٨. أصول الفقه الإسلامي ، د. بدران أبو العينين ، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع ، الإسكندرية ، ١٩٧٥

٩. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي ،

١٠. إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد ، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ، مؤسسة الرسالة الطبعة، ط٣، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢.

١١. إعلام الموقعين عن رب العالمين ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق محمد عبد السلام إبراهيم ،دار الكتب العلمية ،بيروت ط١ ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

١٢. الإتقان في علوم القرآن للعلامة جلال الدين السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط٢ (١٤١١هـ-١٩٩١م)

١٣. الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن محمد الآمدي أبو الحسن ، حقيق : د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي – بيروت ، ط١ (١٤٠٤).

١٤. الإحكام في أصول الأحكام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي ، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الآفاق الجديدة، بيروت . (د.ت).

١٥. الإمام ابن القيم: مفتاح دار السعادة ،دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت).

١٦. البحر المحيط في أصول الفقه ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، دار الكتب ط١ (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).

١٧. البرهان في علوم القرآن للإمام بدر الدين محمد الزركشي ، دار الفكر، ط١ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

١٨. البرهان في علوم القرآن، الزّركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د.ت)،

١٩. التعريفات علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ، دار الكتب العلمية بيروت .

٢٠. التفسير الكبير ، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي ، الناشر عبد الرحمن محمد ، القاهرة ، ط١ ، ١٣٥٧ هـ .

٢١. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ،د وهبة بن مصطفى الزحيلي ، دار الفكر المعاصر – دمشق

٢٢. التقرير والتحرير في علم الأصول ، ابن أمير الحاج ، دار الفكر ، بيروت ، (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م).

٢٣. الجامع لأحكام القرآن ، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي ، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني ، دار الشعب ، القاهرة ، ط٢ .

٢٤. القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروز بادي المحقق: محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط ٨ ، (١٤٢٦ – ٢٠٠٥)

٢٥. المحصول ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري ، تحقيق د. طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ،(١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م)

٢٦. المستصفى أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ،دار الكتب العلمية ، ط ١ (١٤١٣هـ – ١٩٩٣) .

٢٧. المسودة في أصول الفقه عبد السلام عبد الحليم أحمد بن عبد الحليم آل تيمية ، تحقيق :د. أحمدإبراهيم الذروي ، دار الفضل للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط ١ (١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م)

٢٨. المصباح المنير ، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ، المكتبة العلمية، بيروت .

٢٩. المعجم الوسيط ، د. إبراهيم أنيس وزملاؤه ، دار الباز ،مكة المكرمة ، ط٢، (١٣٩٣ هـ).

٣٠. المعجم الوسيط في الإعراب للدكتور نايف معروف ، دار النفائس .ط١ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)

٣١. المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ،المحقق: صفوان عدنان الداودي ، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط١ (١٤١٢ هـ)

٣٢. الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ،: مكتبة الرشد – الرياض ط ١ (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩)

٣٣. الموافقات في أصول الشريعة ، للإمام الشاطبي ، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي ، تحقيق عبد الله دراز ، دار المعرفة ، بيروت .

٣٤. الوَاضِح في أصُولِ الفِقه ، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، ، تحقيق د. عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – ط ١ (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م) .

٣٥.الوجيز في أصول الفقه، د. عبد الكريم زيد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ (١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م)

٣٦.تعليل الأحكام ، محمد مصطفى شلبي ، دار النهضة العربية ، بيروت ، (١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م).

٣٧.تفسير آيات الأحكام،: محمد علي السايس ، المحقق: ناجي سويدا، المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، (٢٠٠٢)

٣٨.تفسير القرآن العظيم ، إسماعيل بن عمر بن كثير ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١ هـ

٤٠.جامع البيان في تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الكتب العلمي . ، ط١ (١٤١٢هـ-١٩٩٢م)

٤١.جمهرة الأمثال ، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري ، دار الفكر - بيروت

٤٢.شرح العقيدة الأصفهانية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي ،المحقق: محمد بن رياض الأحم، المكتبة العصرية - بيروت ، ط١ (١٤٢٥هـ).

٤٣.شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي ، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ،ط ١ (١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م).

٤٤. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، دار المعرفة، بيروت، (: ١٣٩٨هـ/١٩٧٨)

٤٥. صحيح البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ،المحقق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ..

٤٦. صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار الفكر : بيروت،، ط١(١٩٩٥م).

٤٧. علم أصول الفقه ، عبد الوهّاب خلاّف ، دار القلم، الكويت ، ط ٨ (د.ت).

٤٨. فتح القدير ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، دار ابن كثير، دمشق، ط١ (١٤١٤ هـ).

٤٩. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ، دار صادر ، بيروت ، ط١ .

٥٠. لسان العرب لابن منظور ، دار لسان العرب ، بيروت ، ط (١٤٠٨-١٩٨٨م)

٥١. محاسن التأويل ، محمد جمال الدين القاسمي ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ط ١ (١٣٧٦ه – ١٩٥٧).

٥٢. محاسن التأويل للعلامة محمد جمال الدين القاسمي ، دار الفكر .، ط٢ (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)

٥٣. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، ابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ط٢ ، ١٣٩٣ هـ .

٥٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة ، مصر .

٥٥. معترك الأقران في إعجاز القرآن، ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، ط١ ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٥٦. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس ، تحقيق شهاب الدين أبي عمرو ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٥ هـ .

٥٧. مفتاح دار السعادة ، ابن قيم الجوزية ، دار الكتب العلمية ، بيروت (١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م)

٥٨. نهاية السول شرح منهاج الوصول ، الإمام جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي ، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان ط١ (١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م)